الجمهوريــة التونسيـة

مجلس نواب الشعب
لجنة التشريع العام

المدة النيابية 2023-2028
الدورة العادية الثالثة 2024-2025

محضر اجتماع لجنة التشريع العام

- **تاريخ الاجتماع:**
- **جدول الأعمال:** للاستماع إلى جهة المبادرة بخصوص مقترح القانون عدد 2025/46 المتعلق بزجر الإعتداء على الإطار التربوي

- **الحضور:**

الحاضرون: (07) المعتذرون (02) الغائبون (06)

الحاضرون من غير أعضاء اللجنة:(03)

❖ **افتتاح الجلسة** : الساعة 09و10 دق.

❖ **رفع الجلســة** : الساعة 12 و45 دق.

❖ أعمال اللجنة

عقدت لجنة التشريع العام جلسة يوم الخميس 16 أكتوبر 2025 خصصت للاستماع إلى جهة المبادرة بخصوص مقترح القانون عدد 2025/46 المتعلق بزجر الإعتداء على الإطار التربوي وذلك بحضور السيد ياسر القوراري رئيس اللجنة، السيد مليك كمون مقرر اللجنة وأعضاء اللجنة السيدة بسمة الهمامي والسادة فوزي الدعاس ،لطفي الهمامي ، يوسف التومي وياسين مامي

كما حضر هذه الجلسة السيد حسام محجوب النائب مساعد للرئيس المكلف بشؤون التشريع والسيد كمال فراح رئيس لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة وعدد من النواب من غير أعضاء اللجنة.

وفي مستهلّ الجلسة تطرّق النواب إلى تطوّرات الأوضاع بمدينة قابس وما تشهده من احتجاجات واحتقان بسبب الوضع البيئي الكارثي الذي تسبّبت فيه وحدات الانتاج بالمجمع الكيميائي بالجهة معبرين عن التضامن المطلق مع أهالي قابس بخصوص هذا الوضع المتردّي،

وبيّن ممثلو جهة المبادرة ان مقترح القانون المعروض على انظار اللجنة يتنزل في إطار التصدي لظاهرة العنف التي شهدت ارتفاعا مفزعا ومتواصلا في السنوات الأخيرة والتي كان من ضحاياها الإطار التربوي من معلمين وأساتذة بالمدارس الإعدادية وبالمعاهد الثانوية وأساتذة في مؤسسات التعليم العالي ومختلف الاسلاك التربوية .

كما اوضحوا ان مقترح القانون سيساهم في تفادي جرائم جديدة وبالتالي الحدّ منها ومن عدد ضحايا العنف الممارس على الإطار التربوي عموما في الفضاءات التربوية أو حتى في محيطها .

وأضافوا ان الهدف من هذا المقترح هو حماية الإطار التربوي والتعليمي المنتمي إلى شتى الاسلاك من الاعتداءات التي تكون حال مباشرة الوظيف او بمناسبة ممارسته، هذا إضافة إلى حماية الفضاءات التربوية والتعليمية من مزيد انتشار الجريمة، وهو ما من شانه المساهمة في تطوير جودة التعليم ونجاعة مخرجاته في تونس .

وبينوا أن مقترح القانون تضمّن إضافة فقرة للفصل 218 من المجلة الجزائية الوارد في باب "الاعتداء على الأشخاص" وضمن قسمه المتعلق ' في العنف والتهديد"يتمّ بمقتضاها ترفيع العقاب إذا كان المتضرر من أسلاك التربية والتعليم .

من جانبهم ثمن النواب الحاضرون مقترح القانون على اهميته باعتباره يعالج ظاهرة تفشي العنف خاصة في الأوساط التربوية وتحديدا على الإطار التربوي . وأكدوا على ضرورة أن تكون معالجة هذه الظاهرة معالجة جذرية تبحث في الأسباب الرئيسية لها بهدف إيجاد الحلول المناسبة .

كما تساءل عدد من النواب على أسباب عدم تنزيل مقترح القانون في نصّ خاص عوض تنقيح الفصل 218 من المجلة الجزائية، في حين اعتبر عدد آخر من النواب أن إفراد الاطار التربوي بفقرة خاصة صلب الفصل 218 فيه مساس بمبدأ المساواة. وأكدوا على ضرورة توفير الاحصائيات والمعطيات الضرورية حول هذه الظاهرة لبلورة رؤية شاملة ومتكاملة لحماية الاطار التربوي .

و دعا عدد من النواب إلى ضرورة مراجعة مقترح القانون بهدف تجويده وتعديله مع إمكانية التوسع فيه بتحديد الاطار التربوي والجريمة المسلطة ومجالها.

ودعا عدد من أعضاء اللجنة إلى عقد جلسات استماع في الغرض لمزيد تعميق النظر في مقترح القانون المعروض على انظارهم.

رئيس اللجنة	**مقرّر اللجنة**
ياسر القوراري	**مليك كمون**